واوجبه والمعنى ان ذكر واعلمه فوق العرش هذا مع انه لا محذور ان يكون
كتاب فوق العرش **ان رحمتي** هذا تعبير للمكتوب وهو اشاعته الى سعته رحمته
وشمولها الخلق فكانها الغالب كما يقال غلب على فلان الكرم اي كان اكثر
افعاله والرحمة والغضب وان كانت حقيقتها محاله على الله تعالى فالمراد لازمها
وهو ارادة الخير والشر فالسبق حينئذ باعتبار التعلق اي تعلق الرحمة سابق
على تعلق الغضب واما صفة فعل هي الاحسان والانتفاع فهما وصفان للافعال
لا امتناع في سبق احدهما والاخرى عليه بمعنى كثرة **ما جاء سبع**
ارضين قوله **السقف** الرفع مبتدا خبره السما والجر حكاية قوله تعالى
في الطور والسقف المرفوع فيكون السما جر مبتدا محذوف اي هو السما **سمكها**
اي في قوله تعالى رفع سمكها **استواه** تفسير للجبل اي ذلت الاستواء والحسن
ادنت اي في قوله تعالى وادنت لربها وحقت **عنهم** اي في قوله تعالى والارض
وما طحاها **بالساهرة** اي في قوله تعالى فاذا هم بالساهرة الحديث الاول
فيد بكسر الفا اي قدرته **ملوقه** اي يبان يخسف الله به الارض اي يموي به
به فيها فتصير البقعة المغصوبة منها في عمقه كالطوق وقيل يطوق حملها اي يكلف
فموس طوق التكليف لا طوق التقليد وسبق تحقيقه في كتاب المظالم
في باب اثم من ظلم الثاني **سبعا** في بعضها بشارة فيه ان الارض سبع طبقات
وانما اخت ملك النحص له بالغا بلغ اثالث **الرمال** الوقت قليلا كان او كثيرا والمراد
به هنا السنة او ادلجه اي رجع الى الذي حج فيه ابراهيم عليه السلام ورمال ما عبوره
في المتن **كهيئة** الكاف صفة لمصدر محذوف اي استدارة مثل حاله
يوم خلق الله السما والارض فان قدره كما توا بدء وا ان يدوم والحج في كل سنة شهرا
فاذا حجوا في ذي الحجة حجوا في السنة التي بعدها المحرم وهكذا حتى يحل الدور الى ذي
الحجة وكانت تلك السنة اقتضى الدور ان يكون الحج في ذي الحجة كما كان في خلق الموات
والارض بعناية الله تعالى نبه صلى الله عليه وسلم الى ذلك وحماته مريدهم كما فعل
معه في عمرة ذلك **ثلاث** لم يقل ثلاثة مع ان المميز شهرا ما باعتبار لفظ عدده او ليلة
او ان العدد اذا لم يذكر مميزه يجوز فيه الوجهان **ورجب مضر** بضم الميم والمراد
القبيلة المشهورة اضيف رجب اليهم لانهم كانوا يجا فظون على تحريم اشد من سائر
العرب ووصفه بانه **الذي بين جمادى وشعبان** تاكيد وازاحة للريب الحاري فيه من النبي
وكانه قال رجب الحقيق لا الذي نسامون واحرموه قال في الكفاف النسي
تاخير حرمة شهر الى شهر اخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا اخر حتى